

فَسَنَ أَنْ يَنْظُرَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ كُلِّهَا الْأَخْرَجَ مِنْ عَوْنِهِ
لِأَنَّ الْأَصْفَ مَرْتَبًا ذَكَرَ عَوْنًا فِيهِمَا أَنْ طَلَبُوا
حُرْمَ خُطْبَتَيْنِ فِي صَفْوَةٍ نَزَّحَ كَمَا الْخُطْبَةُ فِي الْعِدَّةِ
أَعْيَ لِيَصْرُحَ فِي الرَّجْعِيَّةِ حُرْمَ الْبَعْرِ وَالنَّصْرِ حُرْمَ
الْإِلَادَةِ الْعِدَّةِ وَهِيَ كَأَنِّي بِالْمُخَاجِرِ وَالْمَسْجِدِ فَذَابَتْ
لَدَا حُرْمَ خُطْبَةِ الْخُطْبَةِ فِي خَالِهَا رَجَحَ أَوْ تَابَعَهُ
كَمَا الْخُطْبَةُ عَلَى حُطُوبٍ أَنْ يُجْرَأُ فِي بَابِ الْجَابِ
فَإِنَّ بَيْنَ خُطْبَتَيْهَا عِدَّةٌ جَاءَتْ خُطْبَتُهَا فِي الْعِدَّةِ
وَهُوَ الَّذِي خَالَجَ عَمْرًا مَلِيًّا وَمَنْ كَانَ ذَلِكَ الْكَلِمَةَ الْأَوَّلَ
وَسُنَّ خُطْبَتَانِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ لَدَا الْعِدَّةِ الْعِدَّةِ مَعَ وَصْفِهِ
فِي نَزَّحِ الْبَدْرِ الصَّغِيرَةِ

بِنَزَّحِ الْبَدْرِ الصَّغِيرَةِ وَالْإِبْرَةِ فَلَمَّا جَاءَ الْبَدْرُ فَافْتَدَى
لِقَوْلِهِ وَسَمَّوْهُمَا فَابَتْ خَالَجَتْ فِي الصَّحْبِ بَعْدَ
وَهُوَ فِي الثَّانِي صَحْبٌ وَلَمَّا جَاءَ الْبَدْرُ فَفَسَخَ عَقْدَهَا
وَالْقَوْلُ الْمَسَامُ فِي الصَّغِيرَةِ سَطَّرَ عَلَى الصَّحْبِ دُونَ مَرْتَبَةٍ
وَهَذَا الْبَدْرِ الْبَالِغَةِ فِي الْحَالِ فَتَحْتَهُ الْمَرَاتِ
فَأَنْ يَكُونَ عَامِلِينَ يَنْتَظِرُ وَإِذَا فِي غَيْرِ الْبَدْرِ ذَكَرَ
وَأَنْ تَوْجِيهِمَا وَجَدَهَا فَالْإِبْرَةُ وَجَدَهَا فِي الْبَدْرِ
وَالْبَدْرِ وَجَحٌ مِنْ عِلْمِ الْعَامِلِينَ كَالْبَدْرِ وَالْأَعْمَالُ لِلصَّغِيرَةِ
وَكُلُّهَا فِي الْبَدْرِ بِكَامِلَةٍ وَهِيَ قَبْلُ الْبَدْرِ الْإِبْرَةُ
وَفِي نَزَّحِ الْبَدْرِ الْبَالِغَةِ
لَدَا بَدْرِ الْجَانِ لِلْبَدْرِ الْبَالِغَةِ فَذَلِكَ جَبْرُ الْإِبْرَةِ الْإِبْرَةُ